

من وزير التربية
إلى السيدات والسادة
المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية
المندوبيين الجمهوريين للتربية

الموضوع : حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل رئيس (دورة 2023).

المرجع : - الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محللي وتقنيي الاعلامية للادارات العمومية كما وقع اتمامه بالأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009.

* القرار المؤرخ في 24 أفريل 2013 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل رئيس كما وقع تنصيحه بالقرار المؤرخ في 24 أوت 2017.

* القرار المؤرخ في 21 فيفري 2024 المتعلق بفتح المنازرة المذكورة .

وبعد، أعلمكم أن وزارة التربية تنظم يوم 17 أفريل 2024 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل رئيس بسلك محللي وتقنيي الاعلامية للادارات العمومية .
حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة (01) واحدة.

(1) شروط الترشح :

يمكن أن يشارك في المنازرة المذكورة المحللون المركزيون المترسمون في رتبهم والذين لهم خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشحات (17 مارس 2024).

(2) كيفية الترشح للمناظرة :

يجب على من تتتوفر فيه الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح لهذه المنازرة التسجيل عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي: www.Edunet.tn في أجل أقصاه يوم 17 مارس 2024، ثم تقديم ملفات ترشحهم وجوبا إلى مكتب الضبط للادارة التي ينتمي إليها المترشح في أجل أقصاه يوم 25 مارس 2024 ويكون هذا المطلب مرفقا وجوبا بالوثائق التالية:

* نسخة من قرار انتداب المترشح

* نسخة من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية

* نسخة من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعنى بالأمر

* قائمة في الخدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة

* نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية التي تخول للمترشح حق التنفيذ

* نسخ مطابقة للأصل من شهائد التكوين والمشاركة في الملتقيات المنظمة من قبل الإدارة منذ التسمية في رتبة محلل مركري.

وتقوم الإدارة الراجع إليها المترشح بالنظر بإضافة الوثائق التالية إلى ملف الترشح:

* شهادة في عدم تسليط عقوبات تأديبية تخص السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات الأخيرة.

* عدد تقييمي يتراوح بين صفر (0) وعشرين (20) خاص بالمناظرة المفتوحة يسند من قبل الرئيس

المباشر للمترشح يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهده واستقامته وانضباطه في أدائه لعمله يُرفض كل مطلب ترشح غير مسجل عن بعد عبر الشبكة التربوية أو يُقدم بعد تاريخ آخر أجل

لتقديم ملفات الترشح.

(3) ترتيب المترشحين :

تتولى لجنة المنازرة تقييم الملفات المعروضة طبقاً للمقاييس التالية:

- الأقدمية العامة للمترشح: نقطة (01) عن كل سنة

- الأقدمية في الرتبة للمترشح: نقطة (01) عن كل سنة

- تنفييل حاملي شهادة الماجستير أو شهادة معادلة لها باثنبي عشرة (12) نقطة.

- تنفييل حاملي شهادة الأستاذية أو الشهادة الوطنية للإجازة (نظام أمد) أو شهادة معادلة لها أو شهادة تكوينية منظرة بهذا المستوى بعشر (10) نقاط.

- نقطة (01) واحدة عن كل دورة تكوينية أو ملتقي شارك فيه المترشح وتم تنظيمه من قبل الإدارة منذ التسمية في رتبة محلل مركري،

- التنفييل بنقطتين (02) لمن ليست له عقوبات تخص السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات الأخيرة،

- اسناد عدد تقييمي يتراوح بين صفر (0) وعشرين (20) خاص بالمناظرة المفتوحة من قبل الرئيس المباشر للمترشح يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهده واستقامته وانضباطه في أدائه لعمله.

وإذا تحصل متزحجان أو عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط تكون الأولوية

لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.

وإذا تحصل مرشحان أو عدة مرشحين على نفس المجموع من النقاط تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.

المطلوب :

- من السيدات والساسة المديرين العامين ومديري الإدارات المركزية توجيه مطالب المرشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى الإدارة العامة للموارد البشرية، في أجل أقصاه يوم 27 مارس 2024.
- ومن السيدات والساسة مدیرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المرشحين إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 27 مارس 2024 .
- ومن السيد المدير العام للموارد البشرية والسيدات والساسة المندوبيين الجهويين للتربية:
 - تجميع مطالب الترشح والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة.
 - توجيه ملفات الترشح مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المرشحين إلى إدارة المناضرات المهنية في أجل أقصاه يوم 08 أفريل 2024.

والسلام

